[311] ومن كلام له عليه السلام قاله لما سمع قول الخوارج: لا حكم إلا ا. قال البلاذري: حدثني عباس بن هاشم، عن أبيه، عن أبي مخنف، عن إبن أبي حرة الحنفي إن عليا (عليه السلام) خرج ذات يوم فخطب فإنه لفي خطبته إذ حكمت المحكمة في جوانب المسجد (1) فقال علي (عليه السلام): كلمة حق يعزى بها - أو قال: يراد بها - باطل (2) (نعم) إنه لا حكم إلا ا، ولكنهم يقولون: لا إمرة. ولا بد من أمير يعمل في إمرته المؤمن ويستمتع (ويتمتع

_____ (1) المحكمة: الخوارج. وحكمت: قالوا: لا حكم ألا ا. (2) والثاني هو الظاهر الشائع، وأما الاول فلعله بمعنى: يسند إليها باطل، بأن تكون الباء بمعنى إلى أو أن الياء المثناة التحتانية المقلوبة بالألف زائدة والصواب: (يعز بها باطل) أي يقوي ويصلب بها باطل. أو أن الياء بدل عن حرف التضعيف قال في مادة (عزز) من اللسان: وتعزيت عنه: تصبرت، أصلها تعززت أي تشددت به، مثل تظنيت في تظننت، ولها الظاهر. _____